

قانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٥١

على اتفاقية مكافحة إبادة الجنس البشري والجزء عليها
الموقعة ابتداء من ٩ ديسمبر سنة ١٩٤٨

نحن هاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب للقانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة وحيدة - لو، فق على اتفاقية مكافحة جريمة إبادة الجنس والجزء
عليها ، الموقعة ابتداء من ٩ ديسمبر سنة ١٩٤٨ ، والملحق نصها (*)
بهذا القانون .

أما أن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدرف ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٠ (٨ أغسطس سنة ١٩٥١)

(*) سينشر نص الاتفاقية فيما بعد مع مرسوم الاصدار .

هاروق

أما حضرته صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

مصطفى النحاس

وزير الخارجية

محمد صلاح الدين

قانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٥١

بالموافقة على معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول
الجامعة العربية الموقعة بالاسكندرية في ١٧ يونيو سنة ١٩٥٠

نحن هاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب للقانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة وحيدة - لوفق على معاهدة الدفاع المشترك والتعاون
الاقتصادي بين دول الجامعة العربية وملحقها العسكري الموقعين
بالاسكندرية في ١٧ من يونيو سنة ١٩٥٠ ، وعلى البروتوكول الإضافي لها

قانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٥١

بتعديل المادتين ١ و ٢ من القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٤٢
بتخفيف الضريبة عن صغار مالكي الأراضي الزراعية

نحن هاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب للقانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - لتستبدل بالمادتين ١ و ٢ من القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٤٢
بتخفيف الضريبة عن صغار مالكي الأراضي الزراعية المعدل بالقوانين
رقم ٨٧ لسنة ١٩٤٤ و ٥٥ لسنة ١٩٤٥ و ٣٣ لسنة ١٩٥٠ النصان الآتيان :

مادة ١ - يعنى من ضريبة الأطنان كل ممول لا تتجاوز الضريبة
المربوطة على أطنانه أربعة جنيهات في السنة .

مادة ٢ - يعنى من أربعة جنيهات من الضريبة السنوية الممولون
الذين تتجاوز الضريبة المربوطة على أطنانهم أربعة جنيهات في السنة
ولا تزيد على عشرين جنيها ، على أن يعنى الممولون الذين تنطبق عليهم
شروط هذه المادة من دفع كافة الفروق المستحقة عليهم من سنين
١٩٤٩ و ١٩٥٠ .

شادة ٢ - فلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون ، ويحمل به من
أول يناير سنة ١٩٤٩

أما أن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدرف ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٠ (٨ أغسطس سنة ١٩٥١)

هاروق

أما حضرته صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

مصطفى النحاس

وزير المالية (بالنيابة)

حامد ككى